

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ١٥٥٥ لسنة ٢٠١٠**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
 والقوانين المعدلة له ولاتحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة  
 للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ;  
 وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم :

**قر :**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المؤجر من مدرسة اللواء / عاطف الأمير الإعدادية بالرقم التعريفي (١٤٠٥٦٨٢) والكائن ضمن القطعة رقم ٢٢ من أصلية بحوض داير الناحية نمرة ١٢ بزمام بهادة - مركز القناطر الخيرية - محافظة القليوبية ، بمساحة قدرها (٨ قرارات و ١٩ سهماً) والتي تعادل (٣٣,٣٣ م٢) تقريراً والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المؤجر من أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة اللواء عاطف الأمير الإعدادية بمحافظة القليوبية ، والمبين مساحته وموقعه وحدوده وأسماء ملاكى بالذكرة والرسم التخطيطى الإجمائى المرفقين .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برأسم مجلس الوزراء في ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٣ يونيو سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

## وزارة التربية والتعليم

### مذكرة إيضاحية

للمرتضى على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن نزع ملكية الجزء المؤجر من مدرسة اللواء / عاطف الأمير الإعدادية بالرقم التغريفي (١٤٠٥٦٨٢) - محافظة القليوبية

أرجو التفضل بالإحاطة بالأعلى :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة القليوبية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام للجزء المؤجر من العقار الذي تشغلة مدرسة اللواء / عاطف الأمير الإعدادية بمحافظة القليوبية لشدة حاجة مديرية التربية والتعليم لصالح العملية التعليمية لوجود كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل لها ولا يمكن الاستغناء عنها .
- ٢ - المدرسة ملكية مشتركة ( جزء تبرع + جزء مؤجر ) وتستخدم بالعملية التعليمية ومساحتها الإجمالية ( ١٣ قيراطاً و ١٩ سهماً ) والتي تعادل ( ٢٤١٣,١٢ م² ) تقريراً والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، والكائنة في القطع أرقام ( ص ١٦٨ ، ص ١٦٦ ، ص ١٦٧ ) بحوض داير الناحية نمرة ١٢ بزمام بهادة - مركز القنطر الخيرية - محافظة القليوبية .
- ٣ - المدرسة جزء منها تبرع وإجمالي مساحتها ( ٥ قارات ) والتي تعادل ( ٨٧٢,٧٩ م² ) والكائن ضمن القطع أرقام ( ص ١٦٨ ، ص ١٦٦ من ٢٢ أصلية بحوضه ) .. طبقاً للتالي :
- ٤ - صدر قرار من محافظة القليوبية برقم ٥١٠ لسنة ٢٠٠٦ بقبول التبرع بمساحة وقدرها ( ٤ قارات ) والتي تعادل ( ٧٠٠ م² ) وتخصيصها لصالح مديرية التربية والتعليم لإقامة مدرسة تحمل اسم المرحوم اللواء / عاطف محمد الأمير - وتم النشر بالواقع المصرية بالعدد الصادر برقم ٥٦ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٩

٥ - صدر قرار من محافظة القليوبية برقم ٣٤ لسنة ٢٠١٠ بقبول التبرع بمساحة قدرها ( ١٧٤ م٢ ) وتخديصها لصالح مديرية التربية والتعليم بضمها للمدرسة عاليه لإنشاء سور لحماية المدرسة والمحافظ على أرواح التلاميذ - وتم النشر بالوقائع المصرية بالعدد الصادر برقم ١٠٧ بتاريخ ٢٠١٠/٥/١١

٦ - أما الجزء المؤجر ومساحته قدرها ( ٨ قارات ، ١٩ سهماً ) والتي تعادل ( ١٥٤٠,٣٣ م٢ ) تقريراً والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، والكائن ضمن القطعة رقم ص ١٦٧ من ٢٢ أصلية بحوضه .

٧ - أفادت إدارة القنطر التعليمية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٠ بال الحاجة الماسة للمدرسة بالعملية التعليمية .

٨ - الجزء المؤجر من المدرسة صدر له قرار استيلاء مؤقت من السيد المستشار محافظ القليوبية برقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٧ لمدة ثلاث سنوات لحين الانتهاء من إجراءات نزع الملكية - وتم النشر بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٤٩ الصادر في ٢٠٠٩/٢/٢٨

٩ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية القرار رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٧ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٠ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للجزء المؤجر المتبقى من مساحة أرض المدرسة وذلك تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية ( مرفق ١ ) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ( ١٦٠ ) لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص في مادته الأولى على أنه :

« تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ( ١٠ ) لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة » .

ونظراً لل الحاجة الماسة للجزء المؤجر من المدرسة حيث إنها تقع بمنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنها .

لذلك فقد رأيت بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصفة النفع العام لكامل أرض ومبانى الجزء المؤجر من العقار الذى تشغله مدرسة اللواء / عاطفالأمير الإعدادية والبالغ مساحته ( ٨ قارات ، ١٩ سهماً) والذى يعادل ( ٣٣، ٣٣ م٢ ) تقريراً والعبرة بالقياس المساوى على الطبيعة وحدوده كالتالى :

الحد البحري : باقى المدرسة .

الحد الشرقي : مبانى .

الحد القبلى : مبانى ثم شارع .

الحد الغربى : شارع يليه ترعة الباسوسية .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين .... طبقاً للكشف ( مرفق ٢ ) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد التعويض الابتدائى وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجرامات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالقليوبية بمبلغ وقدره ( ٤٣٥١٠ جنيهات ) ( فقط أربعين ألفاً وخمسماة وعشرة جنيهات لا غير ) بموجب الشيك رقم ( ٢٢٨٥٦٠٩ ) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٨

والأمر معروض على سيادتكم فقد ترون الموافقة على إصدار القرار بتقرير صفة النفع العام للجزء المؤجر من مدرسة اللواء / عاطفالأمير الإعدادية بالرقم التعريفي ( ١٤٠٥٦٨٢ ) وقدره ( ٨ قارات ، ١٩ سهماً) والذى يعادل ( ٣٣، ٣٣ م٢ ) تقريراً ( مرفق ٣ ) .

وتفضلاً عن سيادتكم بقبول فائق الاحترام

تحريراً في ٢٠١٠/٥/٢٦

وزير التربية والتعليم  
دكتور / احمد زكي بدر

**كشوف**  
باسماء المالك الظاهرين للجزء الموجز من العقار الذي تشغله مدرسة اللواء / عاطف الأمير الإعدادية  
بالرقم التعريفي (٥٦٨٢٤٠٦٥) بمحافظة القليوبية والمطلوب نوع ملكيته وتقدير صفة النفع العام عنده

أسماء المالك الظاهرين	رقم وموقع العقار	المساحة	عدد الأدوار	المسود
١ - الأستاذة / فاطمة أحمد حامد موسى.	أرض	مباني	١ أرض +	العدد البردي: باتى المدرسة .
٢ - الأستاذة / عزبة خليلة شحاته .	(٨ قراريط ، مبني رقم (١)	(٨ قراريط ، مبني رقم (١)	١٩ سهسا )	العدد البردي: مبانى .
٣ - الأستاذ / سامي الأمير .	١٩ سهسا )	مبني رقم (٤)	دور واحد فقط	العدد البردي: مبانى ثم شارع .
٤ - الأستاذة / شفيقة مصطفى الأمير .	دور واحد فقط	دوره سيف	دوره مياه	العدد البردي: شارع باتى ثم شارع .
٥ - الأستاذة / زينب مصطفى الأمير .	دوره سيف	تقليمها من	مروج	المدرسة
التاسمية نمرة ١٢ يرمام	الطبيعة .	الساحي على	أرض فنت	القليوبية .
بهادة - مركز القليوبية - مساحتها	الطبعة .	الطبعة .	أرض فنت	جميل المبانى بحالة
إنشائية منخفضة				

